

Ghania Amar Ouarti

الباحثة غنية أعمر وارتي

طالبة دكتوراه بجامعة الجزائر

Algiers University

دور صندوق الزكاة الجزائري في الحد من البطالة

-تجسيد مشاريع استثمارية للشباب العاطل عن العمل أنموذجا-

الملخص:

الحمد لله حمدا طيبا مباركا فيه، كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد، وآله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين؛ وبعد:
جاءت هذه الورقة البحثية للوقوف على الدور التنموي لصندوق الزكاة الجزائري ومدى مساهمته في الحد من ظاهرة البطالة، من خلال تجربته ومدى فعاليته في استحداث مشاريع تنموية للشباب العاطل عن العمل، وهذا من خلال بيان طبيعة هذه المساعدات، والإجراءات الإدارية لذلك بداية، مروراً ببيان أهم المشاريع المنجزة، وانتهاءً بمعرفة مدى مرافقة الصندوق لهذا المستفيد في تحقيق مشروعه الاستثماري.

الكلمات المفتاحية: دور، صندوق الزكاة الجزائري، بطالة، تمويل، مشاريع، تجسيد، تنمية.

Abstract:

This research paper aims at identifying the developmental role of the Algerian Zakat Fund and its contribution to reducing the phenomenon of unemployment through its experience and its effectiveness in developing development projects for unemployed youth. This is by means of the nature of this assistance and administrative procedures. To the extent to which the Fund has been accompanied by the beneficiary in the realization of his investment project.

Key words: role, Algerian Zakat Fund, unemployment, finance, projects, embodiment, development.

مقدمة:

تعتبر البطالة من أبرز المشكلات الاجتماعية والاقتصادية التي تعاني منها الكثير من دول العالم، والتي تؤثر سلباً على الواقع المعاش للمجتمعات البشرية فيها من جهة، وعلى تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية والاقتصادية من جهة أخرى، ولما كان للزكاة بعداً دينياً وآخر مالياً ذوو طابع تكافلي، تكفلت السلطات الجزائرية بإنشاء صندوق الزكاة سنة ٢٠٠٣م برعاية وزارة الشؤون الدينية والأوقاف كمجال لإعادة بعث التنظيم المؤسساتي للزكاة، من أجل تحصيل الأموال من المراكز بصفة طوعية، حتى يتمكن القائمون على الصندوق من استغلال أمثل لتلك الأموال المودعة وتوزيعها وحتى استثمارها في شكل مشاريع على أرض الواقع للحد من البطالة، ومن بين تلك المشاريع محاولة مساعدة الشباب العاطل عن العمل في إنشاء مشاريع استثمارية عن طريق منح قروض مالية تمنح لهم، لتساعد على إخراج المستفيد من دائرة المحتاج إلى دائرة المُرْكَب مستقبلاً، على اعتبار أنّ الزكاة تعتبر إحدى الركائز المهمة في دعم التنمية الاجتماعية والنهوض بها من أجل الوصول إلى مستوى معيشي ملائم للمجتمعات. وبذلك، فقد سعت الدولة من خلال انتهاز سياسة الزكاة إلى تحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية سواء على مستوى متغيرات وحركية الاقتصاد الكلي أو على مستوى الاستقرار الاجتماعي، ومكافحة بعض الظواهر الاجتماعية كالبطالة، وهذا من أجل التكفل بحاجيات أفراد المجتمع.

من هذا المنطلق، وللأهمية الكبيرة للموضوع، جاءت هذه الدراسة لتتناول حيثياته بالبحث والتحليل، مستعينة في ذلك ببحوث ودراسات سابقة سواء كانت عامة أو متخصصة، وقد حاولت الدراسة تفصيل جزئيات البحث، والوقوف على الدور التنموي لصندوق الزكاة الجزائري للحد من ظاهرة البطالة، من خلال تجربته ومدى فعاليته في استحداث مشاريع تنموية للشباب

العاطل عن العمل، وهذا من خلال بيان طبيعة هذه المساعدات، والإجراءات الإدارية لذلك بداية، مروراً ببيان أهم المشاريع المنجزة، وانتهاءً بمعرفة مدى مرافقة الصندوق لهذا المستفيد في تحقيق مشروعه الاستثماري.

وعليه، يطرح البحث عدة إشكالات منها: إلى أي مدى ساهم صندوق الزكاة الجزائري في الحد من ظاهرة البطالة؟ وما هي الصعوبات العملية التي تواجه الصندوق في ممارسة المهام الاقتصادية المنوطة به؟

للإجابة على إشكالية البحث اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي في تصوير القضية، القائم على الاستقراء لجزئيات البحث وفق خطة تُرعى أصول البحث العلمي الأكاديمي، وذلك في مبحثين:

المبحث الأول: مدى مساهمة صندوق الزكاة في تقليص نسبة البطالة لدى الشباب العاطل عن العمل. ومن خلاله سيتم بيان طريقة عمل صندوق الزكاة في عملية تمويل المشاريع الاستثمارية التي يقبل عليها الشباب العاطل عن العمل، ودوره في الحد من البطالة ومدى مرافقة الصندوق للتحقق من تجسيد المشروع الممول بطريق آلية القرض الحسن.

المبحث الثاني: الإجراءات الإدارية المتبعة للاستفادة من القرض الحسن والصعوبات العملية التي تواجه صندوق الزكاة في تحقيق الدور الاقتصادي المنوط به. ومن خلاله سيتم التعرف على واقع الدور التنموي لتجربة صندوق الزكاة الجزائري والصعوبات التي تواجهه، وكذا التدابير الواجب إتباعها لتفعيل دوره الاقتصادي في مجال محاربة البطالة ومن ثم المساهمة في تحقيق التنمية في المجتمع الجزائري المعاصر.

وبذلك، خلصت الدراسة في خاتمتها إلى نتائج وتوصيات.

المبحث الأول: مدى مساهمة صندوق الزكاة في تقليص نسبة البطالة لدى الشباب العاطل عن العمل

تعتبر الزكاة أحد أجمع سياسات الاقتصاد الإسلامي في معالجة مشكلة البطالة، حيث تلعب دوراً هاماً في التأثير على النشاط الاقتصادي والدفع بعجلة التنمية في جانبها الاقتصادي والاجتماعي، ونظراً لدورها المتميز بادرت معظم الدول الإسلامية إلى إقامة مؤسسات من أجل إحياء العمل المؤسساتي للزكاة وفق آليات عمل وتسيير متطورة.

ولعل تجربة الجزائر في إعادة بعث الزكاة بصفة مؤسساتية تندرج ضمن تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية، لذلك كانت من بين الدول المبادرة في تنظيم فريضة الزكاة جمعاً وتوزيعاً من خلال إنشاء صندوق الزكاة سنة ٢٠٠٣م، برعاية وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، والذي يهدف إلى تحقيق التنمية والتكافل الاجتماعي والقضاء على البطالة.

من هذا المنطلق وجب بيان طريقة عمل صندوق الزكاة ودوره في التقليص من نسبة البطالة.

المطلب الأول: طريقة عمل صندوق الزكاة في عملية تمويل المشاريع الاستثمارية ودوره في الحد من البطالة: يتم

مساهمة صندوق الزكاة الجزائري في الحد من ظاهرة البطالة بطريق القرض الحسن، كآلية لاستثمار أموال الزكاة، باعتبار أن الأهداف السامية للنظام المصرفي الإسلامي هو تحقيق الكفاية والعدل في المجتمع الإسلامي، على اعتبار أن القرض في الإسلام ليس موضوعاً اقتصادياً بقدر ما هو مبداء أخلاقياً واجتماعياً، لذا تم تطوير النشاط التمويلي الإسلامي كإنشاء صناديق الزكاة لمكافحة بعض الظواهر الاجتماعية كالبطالة، والذي بدوره قام باستحداث صندوق فرعي يسمى بصندوق استثمار أموال الزكاة بهدف استغلال جزء من أموال الزكاة وتقديمها على شكل قروض حسنة للشباب العاطل عن العمل.

أولاً- ماهية صندوق الزكاة الجزائري: تولت الدولة الجزائرية بتنظيم الزكاة في إطار مؤسساتي، مستعينة بالتجارب الرائدة

في بعض الدول الإسلامية رامية بذلك إلى تحقيق أهداف كثيرة من بينها الحد من معدل البطالة لدى الشباب، وبغية تفعيل دور صندوق الزكاة في الحد من ظاهرة البطالة، وتطبيقاً للإستراتيجية المنتهجة منه والتي تركز على أن أساس عمل الصندوق مبني على فكرة إغناء العاطل عن العمل ليصبح مركزياً، فإن الصندوق تكفل بدعم مشاريع تشغيل الشباب البطال عن العمل، من أجل ذلك قامت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف باعتبارها المشرف على نشاطات الصندوق بتوقيع اتفاقية تعاون مع بنك البركة الجزائري، أساسها يكون البنك وكيلاً تقنياً في مجال استثمار أموال الزكاة، والتي ترجمت في إنشاء ما اصطلح عليه بصندوق استثمار أموال الزكاة، بحيث يقوم بتمويل المشاريع الاستثمارية المتعلقة بتشغيل ودعم الشباب، وتمويل مشاريع الصندوق، وتمويل المشاريع المصغرة،

وكذا دعم المشاريع المضمونة لدى صندوق ضمان القروض التابع لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما يعمل على مساعدة المؤسسات الغامرة القادرة على الانتعاش، وإنشاء شراكة بين صندوق استثمار أموال الزكاة وبنك البركة الجزائري^(١).

١ - تعريف صندوق الزكاة:

يعتبر صندوق الزكاة مؤسسة دينية اجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، والتي تضمن له التغطية القانونية بناء على القانون المنظم لمؤسسة المسجد^(٢).

كما عرف صندوق الزكاة بأنه هيئة زكوية تهدف إلى زيادة الوعي بالزكاة وترسيخ مفهوم فاعليتها ودورها الهام في المجال التنموي على صعيد الفرد والمجتمع، وتعمل على إحياء هذه الفريضة تطبيقاً وممارسة لتستفيد منها الشرائح المحتاجة على اختلافها وفقاً للمصارف الشرعية التي تسمى مصارف الزكاة^(٣).

فهو بذلك يعتبر بمثابة مؤسسة خيرية تهدف إلى إحياء فريضة الزكاة وترسيخها في أذهان المسلمين وفي معاملاتهم، وتحقيق مجتمع التكافل والتلاحم والوقوف إلى جانب الفقراء والمحتاجين^(٤)، فصندوق الزكاة في الجزائر يعتبر بديلاً اختيارياً ينوب عن المركزي في توجيه أموال زكاته نحو المحتاجين، واستثمار جزء منها لصالح هؤلاء، وبالتالي هو يتعامل بجمرية كاملة مع المركزي في التعامل معه، سواء بدفع كل حصة الزكاة أو جزء منها في حساب الصندوق، أو عدم التعامل معه، حيث تأسس سنة ٢٠٠٣م، تحت وصاية وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، وتحت رقابتها، وانطلقت التجربة النموذجية بولايتي عنابة وسيدي بلعباس، وتم تعميم العملية سنة ٢٠٠٤م على باقي ولايات التراب الوطني، وهذا بفتح حساب بريدي جاري على مستوى كل ولاية تابعة لمؤسسة الزكاة، حيث لا تقبل الزكاة إلا نقداً^(٥).

وعليه، يضع صندوق الزكاة في أعلى سلم أولوياته تحقيق مجتمع متكافئ اجتماعياً ومتلاحم إنسانياً، وينشط في مجال تنمية العمل الخيري وخدمة الإنسان المحتاج وفق أسس الشريعة الإسلامية، وموضوع الزكاة اهتمت به الكثير من الدراسات والمؤتمرات العلمية ودوره في الحد من البطالة، مما أدى بكثير من الدول الإسلامية إلى إصدار التشريعات التي تنظم جمع الزكاة وتوزيعها في مصارفها، على سبيل الإلزام أو الاختيار وعلى المستويات الرسمية والشعبية.

وهذا الموضوع كان أحد الموضوعات التي بحثها مجمع الفقه الإسلامي للدول التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الثالثة التي عقدها في عمان سنة ١٩٨٦م. أين أصدر المجمع قراره في هذا الصدد بقوله: "يجوز من حيث المبدأ توظيف أموال الزكاة في مشاريع استثمارية تنتهي بتمليك أصحاب الاستحقاق أو تكون تابعة للجهة الشرعية المسؤولة عن جمع الزكاة وتوزيعها على أن تكون بعد تلبية الحاجة الماسة الفورية للمستحقين وتوافر الضمانات الكافية للبعد عن الخسائر"^(٦).

كما أصدر المجمع توصية بضرورة تبني برنامج واسع الإغاثة ينفق عليه من صندوق مستقل ينشأ لهذا الغرض ويمول من أموال الزكاة والتبرعات والأوقاف الخيرية^(٧).

٢ - تنظيم عمل صندوق الزكاة: يتشكل صندوق الزكاة من ثلاث مستويات تنظيمية هي^(٨):

(١) صالح، صالح، صندوق الزكاة، مجلة رسالة المسجد، عدد خاص، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، ٢٠٠٥م، ص ٤٤-٤٦.

(٢) ينظر الرابط الآتي : <https://www.marw.dz/index.php/2015-03-24-13-19-40/10-2010-01-05-08-27-32.html>

(٣) مسلدور، فارس، مخاطر القرض الحسن من صناديق الزكاة، دون تاريخ نشر، ص ٦.

(٤) كعيوي، الزبير، كيف تواجه صناديق الزكاة العولمة الاقتصادية، مؤسسة الزكاة في الوطن العربي-دراسة تقييمية لتجارب مؤسسات الزكاة ودورها في مكافحة الفقر، ط١، عمان، الأردن، ٢٠١٠م، ص ١٥٨.

(٥) بن عزة، هشام، بوللجنة عبد الناصر، عرض وتقييم تجربة تمويل صندوق الزكاة الجزائري للمشاريع المصغرة (القرض الحسن) ومدى مساهمتها في الرفع من مستويات التشغيل والحد من البطالة، مجلة العلوم الإدارية والمالية، جامعة الوادي، الجزائر، المجلد ٠٢، العدد ٠١، جوان ٢٠١٨م، ص ٣٢٠.

(٦) قرارات وتوصيات الدورة الثالثة لمجمع الفقه الإسلامي من منشورات وزارة الأوقاف، عمان، ص ١٤.

(٧) المرجع السابق، ص ٢٩.

(٨) ينظر الرابط الآتي : <https://www.marw.dz/index.php/2015-03-24-13-19-40/10-2010-01-05-08-27-32.html>

أ- اللجنة القاعدية:

وتكون على مستوى كل دائرة، مهمتها تحديد المستحقين للزكاة على مستوى كل دائرة، حيث تتكون لجنة مداولتها من: رئيس الهيئة، رؤساء اللجان المسجدية، ممثلي لجان الأحياء، ممثلي الأعيان، ممثلين عن المركزين.

ب- اللجنة الولائية:

وتكون على مستوى كل ولاية، وتوكل إليها مهمة الدراسة النهائية لملفات الزكاة على مستوى الولاية، وهذا بعد القرار الابتدائي على مستوى اللجنة القاعدية، وتتكون لجنة مداولتها من رئيس الهيئة الولائية، إمامين الأعلى درجة في الولاية، كبار المركزين، ممثلي الفدرالية الولائية للجان المسجدية، رئيس المجلس العلمي للولاية، قانونين محاسب، اقتصادي، مساعد اجتماعي، رؤساء الهيئات القاعدية.

ج- اللجنة الوطنية:

ونجد من مكوناتها المجلس الأعلى لصندوق الزكاة، والذي يتكون من:

رئيس المجلس، رؤساء اللجان الولائية لصندوق الزكاة، أعضاء الهيئة الشرعية، ممثل المجلس الإسلامي الأعلى، ممثلين عن الوزارات التي لها علاقة بالصندوق، كبار المركزين، وفيه مجموعة من اللجان الرقابية التي تتابع بدقة عمل اللجان الولائية وتوجهها. ثم إنّ مهامه الأساسية تختصر في كونه الهيئة المنظمة لكل ما يتعلق بصندوق الزكاة في الجزائر. وعليه، فإنّ عمل صندوق الزكاة ينقسم إلى قسمين رئيسيين هما: الجمع والصرف.

أ- الجمع: يتم عن طريق الحسابات البريدية المفتوحة على مستوى كل ولاية من ولايات الوطن، كما يمكن أن يكون الإمام وسيطاً بين المركزي وبين هذا الحساب البريدي الجاري بشرط أن يقدم للمركزي وصلاً بالبلغ الذي استلمه عنه، أو أن يوقع بمعية لجنة المسجد على محضر يشير إلى المبلغ الذي تم تحصيله في المسجد والذي يودع إجباراً في الحساب البريدي الخاص بالمسجد.

ب- التوزيع: يتم توزيع أموال صندوق الزكاة على النحو الآتي:

- 50% بالمائة تخصص للفقراء والمساكين.

- 37.5% للقروض الحسنة.

- 6% تخصص لتسيير اللجان القاعدية بالدوائر الولائية.

- 4.5% تخصص لتسيير اللجان الولائية بالولايات.

- 2% تخصص للجنة الوطنية للزكاة.

ثانياً: دور صندوق الزكاة في التقليل من نسبة البطالة: تعتبر البطالة عجزاً عن الكسب، وهذا العجز إما أن يكون ذاتياً لصغر أو لأنوثته، أو لعته، أو لشيخوخته، أو لمرض، أو غير ذاتي كالأشغال بتحصيل العلم، والعامل القوي الذي لا يستطيع تدبير أمور معيشتته بالوسائل المشروعة المعتادة، أو الغني الذي يملك مالا ولا يستطيع تشغيله، بينما لا يعتبر التفرغ للعبادة عجزاً⁽¹⁾. ولقد اعتنى الإسلام بالعاطلين عن العمل من فقراء ومساكين وغارمين، وجعل لهم سهماً من أموال الزكاة لقوله تعالى: ﴿أَيُّر □ □ بين □ □ □ □ □ □ □ □ بج ب ب بهج تج تمته ثم ج هـ⁽²⁾﴾.

لذلك، نجد التشريع الإسلامي أوجب العمل على كل إنسان قادر عليه؛ لأنّ العمل هو أساس اكتساب الرزق لقوله B: "ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإنّ نبيّ الله داؤد عليه السلام كان يأكل من عمل يده"⁽³⁾، وقال B: "لا تجل الصدقة لعني، ولا لذي مروة سوي"⁽⁴⁾.

(1) ابن عابدين، محمد أمين، حاشية ابن عابدين، دار الفكر العربي، بيروت، 1399هـ، ج 2، ص 670.

(2) سورة التوبة، الآية 60.

(3) أبو عبد الرحمن، محمد ناصر الدين الألباني، مختصر صحيح الإمام البخاري، 1، مكتبة المعارف، الرياض، 1422هـ-2002م، باب كسب الرجل الرجل وعمله بيده، (حديث رقم: 979)، ج 2، ص 22.

من هنا يتجلى دور صندوق الزكاة في الحد من ظاهرة البطالة سواء كانت مقنعة أو هيكلية، أو دورية.

الزكاة والبطالة المقنعة: تساهم الزكاة في معالجة البطالة المقنعة والتي تنشأ نتيجة عدم التناسب بين عرض العمل وعناصر الإنتاج الأخرى المكتملة الأشد ندرة، وذلك من خلال زيادة عرض عناصر الإنتاج المتعاونة مع عنصر العمل نتيجة تأثير الزكاة للحفاظ على الاستثمارات الجديدة بالإضافة إلى الحفاظ على الاستثمارات الحالية^(١).

الزكاة والبطالة الهيكلية: تساهم الزكاة في علاج مشكلة البطالة الهيكلية التي تحدث نتيجة وجود عوائق خطيرة أمام قوة العمل في الانتقال بين الوظائف وبين الصناعات المرتبطة بالتكنولوجيا، وذلك من خلال رفع مستوى إنتاجية العمل عن طريق: توفير متطلبات الغذاء والكساء والعلاج والسكن لأفراد قوة العمل من الفقراء، لرفع إنتاجية عملهم، وزيادة الاستهلاك الكفائي لمستحقي الزكاة بحيث تؤدي إلى زيادة قدرة الفقراء والمساكين على العمل والإنتاج^(٢).

جواز إنفاق جزء من حصيلة الزكاة في تدريب وتعليم المستحقين لرفع مستوى نوعية اليد العاملة المتاحة في المجتمع وزيادة قدرة عنصر العمل على المساهمة بكفاءة وفعالية في العملية الإنتاجية^(٣).

الزكاة والبطالة الدورية: تساهم الزكاة في علاج البطالة الدورية التي تنشأ أسبابها من التوقعات المتشائمة من طرف أصحاب الأموال لانخفاض الكفاية الحدية لرأس المال وارتفاع تفضيل السيولة، وتكون المعالجة من خلال دور الزكاة في زيادة الدخل الوطني، وبذلك تحقيق الاستقرار الاقتصادي وعلاج التقلبات الدورية في النشاط الاقتصادي، نظرا لضرورة دفع الزكاة حال استحقاقها، ونتيجة تحصيل الزكاة وإنفاقها على مدار العام، كما أن انعدام سعر الفائدة في الاقتصاد الإسلامي يجد من التقلبات الدورية ويجد من حدوث تضخم التكاليف^(٤).

وعليه، يلاحظ أن دور ووظيفة الزكاة تتمحور في تمكين الفقير من إغناء نفسه بنفسه، بحيث يكون له دخل ثابت يغنيه عن السؤال، فتقدم الزكاة استثمارات لصالح الشباب العاطل عن العمل عن طريق إعانتهم على العمل تسمح بخلق طاقات إنتاجية إضافية في المجتمع، بالإضافة إلى المساهمة في تشغيل الطاقات العاطلة، ومن ثم يتم القضاء تدريجيا على مشكلة البطالة^(٥).
على وفق هذه الرؤية، يمكن القول بأن محاربة البطالة لا يتحقق بمنح البطال أموال سائلة ليصرفها ومن ثم ينتظر إعانة قادمة، وإنما دورها يكمن في زيادة حجم التوظيف والتقليل من حدة البطالة من خلال المساهمة في إيجاد مشاريع استثمارية للشباب العاطل عن العمل ومن ثم استحداث مناصب شغل جديدة تمتص شبح البطالة؛ إذ الإعانات الاستثمارية تعتبر أحسن من توزيع الزكاة المباشر على الفقراء والمساكين، كون أن الاستثمارات تسمح بتوظيف الفقراء وضمان مصدر رزق دائم لهم بدلا من أخذ الزكاة كل عام، وحرمان هذه المشاريع التي تتميز باستمرارية منفعتها العامة^(٦).

وبذلك، فلا استثمار الزكوي يخرج الفقير من حالة الفقر إلى حالة الغنى، بل قد يصبح من المزمكين وفي ذلك معالجة فعلية لمشكلة البطالة.

المطلب الثاني: القرض الحسن كآلية لتمويل المشاريع الاستثمارية من طرف صندوق الزكاة

(١) ابن ماجه، أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، دون طبعة، بيت الأفكار الدولية، الرياض، دون تاريخ نشر، (حديث رقم: ١٨٣٩)، ص ١٩٩.

(٢) المرسي، السيد حجازي، الزكاة والتنمية في البيئة الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، جامعة الإسكندرية، مصر، ١٧م، ٢٤، ٢٠٠٤م، ص ١٥.

(٣) السراحنة، جمال حسن أحمد عيسى، مشكلة البطالة وعلاجها-دراسة مقارنة بين الفقه والقانون-، ط ١، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، بيروت، ٢٠٠٠م، ص ١٠٣ وما يليها.

(٤) المرسي، السيد حجازي، مرجع سابق، ص ١٦.

(٥) بزواوية، عبد الحكيم، بن منصور، عبد الله، " تجربة صندوق الزكاة الجزائري كآلية لبعث المشاريع المصغرة ومعالجة مشكلة البطالة"، les cahier du MECAS, N°08 Décembre 2012، ص ٩١. مقال موجود على الانترنت بصيغة pdf.

(٦) يوسف مسعداتي، تاحنوت خيرة، الزكاة والمتغيرات الاقتصادية، ملتقى دولي جامعة البليدة، ٢٠٠٣-٢٠٠٤م، ص ٨.

(٧) البشير، عبد الكريم، الأبعاد النظرية والميدانية للزكاة في مكافحة البطالة والفقر، جامعة الشلف، ملتقى دولي، جامعة البليدة، ٢٠٠٣-2004م، ص ١٢.

بغية القيام بعملية استثمار أموال صندوق الزكاة قامت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بوصفها المشرف على نشاطات الصندوق وقعت اتفاقية تعاون مع بنك البركة الجزائري، مؤرخة في ٠١ صفر ١٤٢٥ هـ الموافق لـ ٢٢ مارس ٢٠٠٤ م، أساسها أن يكون البنك وكيلا تقنيا في مجال استثمار أموال الزكاة بموجب المادة ٠٢ حيث تضمنت التمويلات التالية:

- تمويل مشاريع دعم وتشغيل الشباب.
- تمويل مشاريع الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.
- تمويل المشاريع المصغرة.
- دعم المشاريع المضمونة لدى صندوق ضمان القروض التابع لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- مساعدة المؤسسات الغامرة القادرة على الانتعاش.
- إنشاء شركات بين صندوق استثمار أموال الزكاة وبنك البركة الجزائري.

وإذا كانت الاتفاقية بين بنك البركة وصندوق الزكاة تنص على تمويل ودعم كل الأنواع السابق ذكرها من المشاريع، فإنّ الواقع العملي ونظرا للقدرات التمويلية المحدودة للصندوق أثبت أنه لم يتكفل بتمويل كل تلك الأنواع، بل بعدد محدود جدا من المشاريع وفي إطار صندوق الزكاة على أساس أن الأنواع الأخرى لها مصادرها التمويلية الأخرى خاصة من الهيئات الحكومية، حيث قدرت نسبة التمويل الممنوحة لهذه المشاريع بـ ٣٧.٥% من حصيلة الزكاة بموجب المادة ١٢ من اتفاقية تعاون بنك البركة ووزارة الشؤون الدينية، المؤرخة في ٠١ صفر ١٤٢٥ هـ، الموافق لـ ٢٢ مارس ٢٠٠٤ م، الجزائر.

أولا- تعريف القرض الحسن ومشروعيته:

١- تعريف القرض الحسن: القرض الحسن هو عبارة عن قرض بدون فوائد يقتطع من أموال صندوق الزكاة لفائدة الشباب العاطل عن العمل، بغرض استحداث مؤسسات مصغرة إنتاجية وخدمائية؛ إذ القرض في الإسلام هو تملك شيء له قيمة أو دفع مال بمحض التفضل على أن يُرد مثله أو يأخذ عوضاً متعلقاً بدمه^(١).

أو هو القرض الذي يُرد إلى المقرض عند نهاية المدة المتفق عليها، دون أن تدفع عنه فوائد، ودون أن يكون للمقرض الحق في المشاركة في أرباح أو خسائر التجارة التي استثمرت فيها قيمة القرض، وهو بذلك عبارة عن قروض مصغرة بدون فائدة مدتها ٥ سنوات تتراوح بين ثلاثة مائة ألف (٣٠٠.٠٠٠.٠٠٠ دج)، وخمس مائة ألف دينار (٥٠٠.٠٠٠.٠٠٠ دج) تمنح للشباب ذوي الكفاءات وحاملي الشهادات العليا القادرين على العمل بغية إنشاء مؤسسات صغيرة، وذلك بعد تكوين ملف ووضع له اللجنته القاعدية ليتم دراسته ثم الموافقة عليه أو رفضه، ليعاد تحويل باقي الملفات الموافقة عليها إلى اللجنة الولائية التي هي الأخرى بدورها تقوم بدراستها من جديد، وتحويل بعد ذلك إلى بنك البركة لإتمام إجراءات الاستفادة بعد تكوين ملف آخر يخص بنك البركة، مع ملاحظة أن الاستفادة لا تكون في شكل مبالغ مالية بل يستفيد من عتاد وكل المستلزمات الضرورية لمشروعه تبعا للنشاط الذي اختاره، أما الأموال فتحول إلى الممول الذي يختاره المستفيد^(٢).

والجدير بالذكر أنّ فكرة القرض الحسن ظهرت في الجزائر سنة ٢٠٠٣ م، على يد الخبير الاقتصادي الجزائري الدكتور فارس مسدور، أستاذ الاقتصاد بجامعة البليدة، وتبنت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الفكرة وشرعت بتطبيقها رسميا في سنة ٢٠٠٤ م، من خلال تفعيل صندوق الزكاة وعدم الاقتصار على منح أموال المُرَكِّين للعائلات الفقيرة كما دأبت على ذلك كل سنة، بل خصصت قسما منها لتطبيق تجربة القرض الحسن، بمنح عشرات القروض للشباب العاطل عن العمل لإقامة مشاريع صغيرة، غير أنّ التجربة عرفت بطلما في البداية بسبب ضعف حصيلة صندوق الزكاة؛ إذ لم يتم جمع سوى ٥٠ مليون دينار جزائري كزكاة سنة ٢٠٠٣ م، بحسب إحصائيات وزارة الشؤون الدينية، وبسبب حداثة التجربة، بالإضافة إلى تعالي الأصوات الراضية للفكرة.

(١) الهيتي، عبد الرزاق، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، بدون طبعة، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٦ م، ص ٣٧١.

(٢) قشوش، عمر، أثر تطبيق الوقف والزكاة على المالية العامة في الجزائر خلال الفترة (٢٠٠٠-٢٠١٦)، أطروحة دكتوراه، جامعة أبو بكر بلقايد، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، تلمسان، الجزائر، ٢٠١٧/٢٠١٨ م، ص ٢١١.

إلا أنّ المبالغ المحصّلة من الزكاة قد سجلت تحسنا من عام إلى آخر بعد أن كثفت الوزارة من حملاتها الإعلامية التي أحسنت فيها شرح مزايها وفوائدها الاقتصادية والاجتماعية، وطلبت من الأئمة الإسهام فيها عبر حث المصلين على منح زكاة أموالهم للصندوق، فزاد عدد المنخرطين فيها حيث بلغت الحصيلة الرسمية لصندوق الزكاة في عام ١٤٣٩ هجري الموافق لـ ٢٠١٨ ميلادي ١ر٤٥٦ مليار دج، حسب ما أعلن عنه وزير الشؤون الدينية والأوقاف السابق محمد عيسى^(١)، وهذا ما جعل عدد الحاصلين على القرض الحسن يتزايد من سنة إلى أخرى، ويمكن الشباب من تجسيد مشاريعهم بشكل أفضل من خلال اقتناء آلات حديثة، خاصة بعد اكتساب صندوق الزكاة مصدرا ثانيا للأموال، والمتمثل في عائدات الأقساط المسترجعة من الشباب المستثمر^(٢).

ومن أجل تفعيل دور صندوق الزكاة الجزائري في الحياة الاجتماعية لاسيما في مجال محاربة البطالة، واستثمار أمواله بشكل منظم، وتطبيق إستراتيجيته العامة على دعم مشاريع تشغيل الشباب البطال بمختلف فئاتهم، قامت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بصفتها المشرف على نشاطات الصندوق، بتوقيع اتفاقية تعاون مع بنك البركة الجزائري، ليكون وكيفا تقنيا في مجال استثمار أموال الزكاة ودعم مشاريع تشغيل الشباب، خاصة المصغرة منها، حيث تضمنت الاتفاقية ٢٢ مادة، أهمها المواد ١، ٢، ٣، ٨ التي حثت على أن من أجل تحقيق أهداف الاتفاقية ينشأ على مستوى بنك البركة الجزائري صندوق استثمار يسمى "صندوق استثمار أموال الزكاة".

- تحديد رأس المال الابتدائي لصندوق استثمار أموال الزكاة بـ ٦٠.٠٠٠.٠٠٠ دج، ويمكن للوزارة إضافة موارد مالية كزيادة لرأس مال هذا الصندوق إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك.

- تم وضع مجموعة من التدابير والإجراءات المتعلقة بالعمل المشترك بين الطرفين.

- تتمثل مهام بنك البركة في دراسة ملفات التمويل المقدمة.

وتنص المادة ١٢ من الاتفاقية نفسها، أنّ نسبة ٣٧.٥%، والتي هي في شكل صندوق استثمار أموال الزكاة عندما توجه لتمويل المشاريع دون فائدة تسمى بالقرض الحسن.

حيث تقدم للشباب على أساس قرض حسن (قرض بدون فائدة)، ويرد في الفترة الزمنية المتفق عليها، أما باقي التمويل يقدم من طرف البنك بإحدى الأدوات التمويلية الإسلامية، فالقرض الحسن هو قرض بدون فائدة يمنح للشباب الحاملين لشهادات والقادرين على العمل، من تجار، حرفيين، فلاحين، خريجي الجامعات...، بحيث ليس لهم إمكانيات مالية تسمح لهم بإقامة مشروع ولكن في نفس الوقت تؤهلهم قدراتهم المعرفية والبدنية للعمل والإنتاج، بحيث تتراوح قيمة القرض الحسن بين ٥٠٠.٠٠٠.٠٠٠ إلى ٥٠٠.٠٠٠.٠٠٠ سنتيم، ومدة استرجاعه ما بين ٤ إلى ٥ سنوات^(٣).

والجدير بالذكر، أنّ عقد القرض الحسن يتكون من ثلاثة أطراف، المقرض: وهو الشخص الذي يقوم بإقراض ماله إلى الآخرين وله سلطة على هذا المال وحر التصرف فيه. المقرض: وهو الشخص صاحب الحاجة الذي يأخذ مال القرض لينفع به في قضاء حاجته ثم يرده ولا بد من توافر الأهلية للتعاقد في كل من المقرض والمقرض مع توافر الإيجاب والقبول والاختيار بلا إكراه.

محل القرض: وهو المال الذي يقدمه المقرض للمقرض ولا بد أن يكون هذا المال مملوكا للمقرض، ومن شروط محل العقد أن يكون محل القرض مالا أو ما يتقوم بثمن كالعقار والثياب والحيوانات أو ما يتقوم بوزن كالقمح والشعير أو المعدود بالنقود كالأسهم للانتفاع بقيمتها، وبهذا فمحل القرض يجوز على كل ما هو منقول، أي ما هو قابل للانتفاع بعينه، وفي كل الأحوال يجب أن يكون المال قابل للتداول، وأن يكون محل القرض مقدارا أو موصوفا.

(١) ينظر: موقع الإذاعة الجزائرية: 14:52 - 07/10/2018 - www.radioalgerie.dz

(٢) عمران عبد الحكيم، غزي محمد العربي، " برامج التمويل الأصغر ودورها في القضاء على الفقر والبطالة"، ورقة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير، مخبر الاستراتيجيات والسياسات الاقتصادية في الجزائر، جامعة المسيلة، يومي ١٥-١٦-٢٠١١م، ص ١٠.

(٣) بن عزة، هشام، بوتلحة، عبد الناصر، مرجع سابق، ص ٣٢٥.

كما يجوز أن يكون محل القرض كل ما يصح فيه السلم، وإذا كان القرض لأجل فيجب على المقرض والمقترض أن يكتبوا ويشهدا عليه عدلين أو رجل وامرأتين. وإذا كان الدين لأجل محدد، لزم رده بحلول الأجل وإن لم يكن الأجل مضروباً يرد في الوقت الذي جرت فيه العادة كقبض الراتب الشهري أو حصاد الزرع، وإذا لم تكن فيه العادة يلزم يرده بعد أن ينتفع به المقترض الانتفاع الذي جرت به عادة أمثاله، وإذا عجز المقترض عن رد القرض في أجله المضروب لعذر قاهر وجب إمهاله إلى حين ميسره، وأما إذا كان تهرباً من الدفع وجب إلزامه بالدفع^(١).

ويتم تمويل صندوق القرض الحسن من أموال المصرف الخاصة، والأموال المودعة لدى المصرف على سبيل القرض (حسابات الائتمان). وكذا الأموال المودعة من قبل الجمهور في صندوق القرض الحسن التي يفوضون المصرف بإقراضها للناس قرضاً حسناً^(٢). ومن بين مصادر التي يمكن أن تمويل منها القروض الحسنة زكاة أموال البنوك الإسلامية المستحقة على أموال المساهمين، ومن يوكله من المودعين والمتعاملين معه وإمكانية استخدام نسبة من الودائع الجارية كقروض حسنة للحكومة تستخدم في تمويل المشروعات ذات النفع الاجتماعي والتي لا يتولد عنها أي عائد؛ لأن الودائع الجارية تخص الجمهور ولا يدفع البنك عنها أي عائد ومن ثم ينبغي أن يعود جزء من منفعة تلك الأموال إلى الجمهور من خلال استخدام جزء منها كقرض حسن يوجه إلى تمويل المشروعات العامة، وبالتالي لا ينطوي إقراض الحكومة على مجموعة من المخاطر كما أن إمكانية مطالبة الحكومة بدفع رسم خدمة للبنك على المبلغ المقرض، يمثل نصيبها من التكاليف التي يتكبدها البنك في تلك الحسابات فإذا كان القرض الحسن يمثل ٢٠% مثلاً من الودائع الجارية فإن ٢٠% من التكاليف الكلية لخدمة تلك الودائع ينبغي أن تدفعها الحكومة^(٣).

وبذلك، يعتبر القرض الحسن أبرز صيغة من صيغ التمويل التبرعي، عن طريق إعطاء الحق للمقترض على الانتفاع بالمال على أن يرد مثله، وكذلك تعتبر من بين الصيغ التي تنفرد بها الشريعة الإسلامية في تمويل المحتاجين من الفقراء والمساكين، حيث شجع الإسلام على التمويل بالقرض الحسن، باعتباره من أهم مصادر التمويل الإسلامي، لقوله تعالى: ﴿أَقْرِضْ قَرِينًا مِّنْ قَرِينِكَ﴾^(٤) كما أنّ للقرض الحسن فوائد عديدة من تحقيق العدالة الاجتماعية وتوزيع الثروة وتنمي في المجتمع والفرد المسلم التكافل والتراحم^(٥).

٢- مشروعية القرض الحسن: إنّ الحكم العام للقرض الحسن هو الجواز، فهو يجوز للحاجة بدليل القرآن والسنة والإجماع والقياس الصحيح.

أ- من الكتاب:

ثُمَّ أَتَىٰ اللَّهُ الْمُكْرِبِينَ بِالْحَقِّ وَأَنَّ لِلْقَرْضِ الْحَسَنِ فَوَادِدٌ عَدِيدَةٌ مِنْ تَحْقِيقِ الْعَدَالَةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ وَتَوْزِيعِ الثَّرْوَةِ وَتَنْمِيَةِ فِي الْمَجْتَمَعِ وَالْفَرْدِ الْمُسْلِمِ التَّكَاثُلَ وَالتَّرَاحُمَ^(٦).

ب- من السنة النبوية الشريفة:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٧).

ج- من الإجماع: أجمع علماء الأمة الإسلامية بجواز القرض الحسن وهذا يظهر من خلال تعامل المسلمين، حيث لم يكتفي الإسلام بوضع قواعد لتنظيم المال المقترض، وإنما حث عليه وحرص المؤمنين على دفعه، حيث وعدهم الله بالثواب عليهم،

(١) بن بيمينه، فاطيمة الزهراء، بن مصطفى، رم، دور صندوق الزكاة في تمويل المشاريع وفق آليات القرض الحسن دراسة حالة "صندوق الزكاة لولاية عين تموشنت-الجزائر"، مجلة الأفق للدراسات الاقتصادية، الجزائر، العدد السادس، مارس ٢٠١٩م، ص ٦٤.

(٢) المرجع السابق، ص ٦٤.

(٣) غزالي، عمر، سلاوتي، حنان، استثمار أموال صندوق الزكاة من خلال "القرض الحسن"، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، العدد السادس، ديسمبر ٢٠١٢م، ص ٣٨.

(٤) سورة البقرة، الآية ٢٤٥.

(٥) بن عزة، هشام، مرجع سابق، ص ٣٢٦.

(٦) سورة الحج، الآية ٧٧.

(٧) مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب البرّ والصّلة والآداب، (حديث رقم: ٢٥٨٠)، ص ١٠٤٠.

وجعله قرية بما يتقرب بها العبد إلى ربه، مع أهمية القرض الحسن في الإسلام وما جعل الله سبحانه وتعالى عليه من الأجر، إلا أننا لا نجد له أثراً في ثقافة المسلمين اليوم مع أنه يمكن أن يصنف ضمن الأهمية الاجتماعية، حيث أنه يعتبر من أهم الأشياء التي حث عليها الإسلام لتصغير الفجوة بين الأغنياء والفقراء، والقرض الحسن هو الذي لا تكون فيه أي زيادة أم نسبة من الفائدة، ويلجأ صندوق الزكاة إلى اعتماد هذا النوع من التمويل إذا ثبت لديه ضرورة الحفاظ على مناصب الشغل المرتبطة بالنشاط البسيط الذي يحتاج إلى هذا النوع من التمويل^(١) وبالتالي قد يكون الصندوق أمام حالتين^(٢):

إمّا حالة العجز عن السداد، وهنا يكون من الأفضل إعفاء الممول من التسديد.
أو طلب تمديد الأول، في الغالب أن تثبت لديه القدرة على التسديد المستقبلي.
ثانياً- خصائص القروض الحسنة: تمتاز القروض الحسنة بخصائص منها^(٣):

١- **عدم التعامل بالفائدة:** لا يتم التعامل ضمن هذه الآلية بالفائدة لا أخذ ولا عطاء لأنّ الإسلام حرم الربا لقوله تعالى: **﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّ بِيئاً بِمِثْلٍ بِيئاً﴾**^(٤)، فنظام الفائدة يمثل قيمة الاستغلال للمقرض الذي يجبره على استرداد رأس ماله زائد الفائدة مهما كانت حالة المستثمر.

٢- **الاستثمار في المشاريع الحلال:** تسعى مؤسسة الزكاة من خلال آلية القرض الحسن إلى استثمار جزء من أموال الزكاة في المشاريع التي تساهم في زيادة الرزق وذلك بانتهاج تمويل المشاريع عن طريق المشاركة، وعدم الضغط على المدين في تسديد الدين في حالة العسر المالي.

٣- **ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:** يربط هذا النوع من القروض التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية، ويعتبر هذا أساس التكافل الاجتماعي على اعتبار أنه يهدف بالدرجة الأولى إلى تحسين الظروف الاجتماعية للفقراء ومساعدتهم على التقليل من حدة المشاكل التي يعانون منها^(٥).

٤- **تمويل المشاريع ذات الأولوية عن طريق القرض الحسن:** نظراً لخصوصية تعاملات صندوق الزكاة، فإنّ المشاريع التي يفضل أن يمولها لا بد أن تتميز بمجموعة من الخصائص هي^(٦):

أ- **مشاريع ذات آثار إيجابية:** حيث لا يبقى المستفيد فقيراً عند نهاية العقد، بل يصبح قادراً على دفع الزكاة، وبإمكانه إيجاد مناصب عمل للشباب الأخر العاطل عن العمل، ومن ثم المساهمة في التقليل من معدل البطالة ولو بشكل نسبي.

ب- **مشاريع ذات آثار اقتصادية محفزة:** قد يتحسد ذلك من خلال التخفيف من ضغط البطالة على ميزانية الدولة، تلبية لحاجات اقتصادية لا يمكن أن تتحسد إلا من خلال المشاريع المصغرة والصغيرة والمتوسطة.

ج- **مشاريع تحترم قواعد الشريعة الإسلامية:** حيث أن الصندوق لا يمول مشاريع مدمرة للمجتمع، وبالتالي يجب أن يكون المشروع الممول حلالاً ١٠٠٪.

وعلى هذا الأساس هناك بعض المشاريع التي يحتاج المجتمع المسلم إلى أن تكون ذات أولوية في التمويل من طرف صندوق الزكاة بطريق آلية القرض الحسن، نظراً لما لهذه المشاريع من آثار اجتماعية واقتصادية بالغة الأهمية يمكن تصنيفها كالاتي^(٧):

المشاريع	مميزات المشروع	أمثلة عن المشروع
----------	----------------	------------------

(١) بن بيمين، فاطيمة الزهراء، بن مصطفى، ريم، مرجع سابق، ص ٦٤.

(٢) المرجع السابق، ص ٦٤.

(٣) المرجع السابق، ص ٦٥، ٦٦.

(٤) سورة البقرة، من الآية ٢٧٥.

(٥) محمد، عبد الحليم عمر، أساليب التمويل الإسلامية للمشروعات الصغيرة، بدون طبعة، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، مصر، بدون تاريخ نشر، ص ٤٤.

(٦) بن بيمين فاطيمة الزهراء، مرجع سابق، ص ٦٦.

(٧) المصدر: مسدور، فارس، استراتيجية استثمار أموال الزكاة، مجلة رسالة المسجد، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، العدد ٠١، سنة ٢٠٠٣ م.

/	تضمن العلاج بتكلفة أقل حيث يمكن أن يكون هذا أحد الشروط التي يفرضها الصندوق قبل تمويل المشروع، وقد يتجلى ذلك من خلال الدراسة الاقتصادية للمشروع والأسعار التي يقترحها. تضمن مناصب شغل دائمة: فكل مشروع من هذا النوع لابد أن يتضمن توظيفاً للطاقت العاطلة في المجتمع، والتي تعتبر عالة عليه. استمرارية التدفقات النقدية: غالباً ما تكون هذه المشاريع مربحة، خاصة إذا كانت نوعية الخدمات راقية.	المشاريع الطّبية وشبه الطّبية
مؤسسات النقش على الخشب، النقش على النحاس، صناعة الفخار التقليدي، النسيج التقليدي، الحدادة... الخ.	تضمن استمرار الحرف خاصة التقليدية منها، وإيجاد مناصب عمل دائمة نظراً لتمسك الحرفي بحرفته، وهذا ما يضمن استقرار في مناصب الشغل، وتدفعاً نقدياً مستمراً، خاصة في ظل الاهتمام المتزايد بالحرف التقليدية في ظل الانفتاح الاقتصادي والسياحي. تتميز باعتدال في تكاليف تمويلها لكونها مشاريع صغيرة أو مصغرة وقد تكون متوسطة.	المشاريع الحرفية
مشاريع مكاتب الدراسات، خدمات الهاتف، الانترنت، خدمات الصيانة... الخ.	تستجيب لحاجات السوق الذي برزت فيه أنشطة اقتصادية لزمّت دعمها بنشاطات خدمية قد تكون بسيطة في تركيبها، لكنها مهمة لتوفير محيط استثماري ملائم. تكاليف تمويلها بسيطة، وتوجد مناصب عمل مستقرة نظراً لارتباطها بالتطورات الاقتصادية الحاصلة في الجزائر، مما يجعل هذه المشاريع ذات تدفق مالي هام.	مشاريع خدمية
مؤسسات صناعة الألبسة، صناعة الأغذية، صناعة الأثاث، صناعة مواد البناء البسيطة... الخ.	توظيف أكبر عدد من الشباب العاطل عن العمل باعتبارها تأخذ شكل المؤسسات المتوسطة في بعض الأحيان مما يجعلها تتميز بارتفاع تكلفة تمويلها نتيجة شراء المعدات والآلات التي تحتاجها للعمل، وهذا ما يؤدي إلى تدفقات مالية هامة تعكس الضخامة النسبية للمشروع	المشاريع الإنتاجية
تربية النحل، تربية الدواجن، تربية الماشية، المشاتل... الخ.	تتميز هذه المشاريع بتوظيف أكبر عدد ممكن من الشباب العاطل عن العمل لكونها لا تحتاج إلى عدد كبير من المهنيين، واكتساب تقنياتها لا يتطلب قدرات فكرية راقية، وتكاليفها تكون شبه ثابتة ومتوسطة، وهذا مرتبط بطبيعة النشاطات الفلاحية الممولة وحجمها، ولها مردود أكبر خاصة في الفترات التي تتميز بوفرة المياه والأسمدة، وتدر تدفقات نقدية متباينة تعكس تطور مردود في المشروع والقدرة على المنافسة في السوق ومن هذه المشاريع	المشاريع الفلاحية

من خلال الجدول أعلاه يتبين أنّ المعيار المعتمد للقول بأنّ المشروع له أولوية في التمويل من طرف صندوق الزكاة هو الأثر الإيجابي المباشر على المستوى الاقتصادي والاجتماعي الذي يساهم في التخفيف من معدل البطالة، وإيجاد مناصب عمل دائمة لأكبر عدد ممكن من الشباب العاطل عن العمل.

ومن بين الخصائص التي يجب توفرها في التمويل الاستثماري الذي يقوم به صندوق الزكاة ما يلي⁽¹⁾:

- أن يكون مجاني لا مشاركة في الأرباح؛

- أن يكون أداة من أدوات تنفيذ السياسة الاقتصادية؛

- أن يكون خاضع لقيود الإنفاق النافع المفيد غير الرفاهي؛

- أن يكون انتقائي يتم فيه اختيار المشروع الذي يمكن تمويله حسب الأولويات الاقتصادية للمجتمع.

وبذلك، يتبين أنّه من أهداف الزكاة تلبية الحاجات التمويلية للمشروعات الاستثمارية للتنمية المحلية وبالتالي المحافظة

على تماسك واستقرار مكونات الاقتصاد الوطني، والمساهمة من الحد من مشكلة البطالة.

المبحث الثاني: إجراءات الحصول على التمويل من صندوق استثمار أموال الزكاة والصعوبات التي تواجهه: إنّ

مواجهة مشكلة البطالة مسؤولية مشتركة بين الفرد والمجتمع والحكومة مصداقاً لقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا كُفُّمُ

رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»⁽²⁾، وفي هذا الإطار تؤدي أموال صندوق الزكاة دوراً مهماً في الحد من البطالة من خلال تمويلها

لمشاريع الشباب بواسطة آلية "القرض الحسن"، وهذا بغية موازنة إحدى النشاطات، وتبرز أهمية هذا القرض خاصة في الحياة

الاقتصادية، ذلك أنّ القرض يقدم خدمة ضرورية للفرد، ولكن ينبغي التنبيه إلى أن القرض في الإسلام ليس أسلوباً استثمارياً في

⁽¹⁾ لعمارة، جمال، الزكاة وتمويل التنمية المحلية، مداخلة في إطار الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات - دراسة حالة الجزائر والدول النامية، المنعقد يومي ٢١ و٢٢ نوفمبر ٢٠٠٦م، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ومخبر العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر.

⁽²⁾ النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، دون طبعة، بيت الأفكار الدولية، الرياض، سنة ١٩٩٨م، (حديث رقم: ١٨٢٩)، ص ٧٦٣.

حق المقترض، فالاستثمار وتوظيف الأموال في الإسلام يهدف إلى تحقيق عائد ما قد يكون اقتصادياً أو قد يكون معنوياً، فالقرض يعتبر من أعظم أساليب توظيف الأموال وتثميرها، ولكنه ممنوع منعاً قاطعاً من اعتباره وسيلة لتحقيق عائد اقتصادي^(١). لذا وجب بيان الإجراءات الواجب إتباعها للحصول على القرض الحسن، والصعوبات التي تواجه الصندوق لبلوغ الأهداف المسطرة من إنشائه.

المطلب الأول: الإجراءات الإدارية المتبعة للحصول على التمويل من صندوق استثمار أموال الزكاة -القرض الحسن-: للحصول على تمويل استثماري من صندوق الزكاة يخضع طلب المستفيد إلى جملة من الإجراءات الإدارية سواء على مستوى صندوق الزكاة، أو على مستوى بنك البركة؛ إذ بعد إنشاء صندوق الزكاة بالجزائر، تم إنشاء صندوق استثمار أموال الزكاة بالتعاون مع بنك البركة الجزائري^(٢)، هذا الصندوق الذي يعتمد عدداً من صيغ التمويل التي تلبي حاجة الحرفي والجامعي وحتى النساء الماكثات في البيوت^(٣)، وبشكل آخر فهو يمول المؤسسات الصغيرة وحتى المؤسسات المتوسطة.

أولاً- الإجراءات الإدارية المتبعة أمام صندوق استثمار أموال الزكاة: يتم الحصول على التمويل من صندوق الزكاة في شكل قرض حسن بإتباع الإجراءات الآتية^(٤):

- يقوم الشخص المستحق للزكاة بملء استمارة يطلب فيها حق الاستفادة من قرض حسن لدى اللجنة القاعدية لصندوق الزكاة مع تقديم الوثائق اللازمة لذلك.
 - تتحقق اللجنة من أحقيته على مستوى خلايا الزكاة في المساجد بالتعاون مع لجان الأحياء، ويمكن لإمام مسجد الحي أن يكون وسيطاً ويكون موضوع الطلب قرض من أجل اقتناء تجهيزات أو آلات لإنشاء مؤسسة صغيرة لخلق مناصب شغل.
 - بعد التحقق من استحقاقه تصادق اللجنة القاعدية على طلبه.
 - ترسل الطلبات المقبولة إلى اللجنة الولائية لصندوق الزكاة.
 - ترتب اللجنة الطلبات حسب الأولوية في الاستحقاق على أساس الأشد تضرراً والأكثر نفعاً-مردودية عالية، توظيف أكبر...-.
 - توجه قائمة خاصة إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لاستدعاء المستحقين بغية تكوين ملف وفق الإجراءات المعمول بها لديها.
 - توجه قائمة خاصة إلى الصندوق الوطني للتأمين على البطالة لاستدعاء المستحقين بغية تكوين ملف وفق الإجراءات المعمول بها لديه.
 - توجه قائمة خاصة إلى بنك البركة بالمستحقين في إطار التمويل المصغر والغارمين لاستدعائهم لتكوين الملف اللازم.
 - توجه القائمة الخاصة بالمستحقين في إطار تشغيل الشباب والصندوق الوطني للتأمين على البطالة المصادق عليها من اللجنة الولائية إلى بنك البركة ليقرر البنك وبصفة نهائية قابلية تمويل المشاريع أم لا وهذا وفق المعايير التي يعتمدها عادة.
- ثانياً- الإجراءات القانونية للاستفادة من القرض الحسن من بنك البركة:** إنّ الإجراءات القانونية المتبعة للاستفادة من القرض الحسن من بنك البركة يكون بحسب المشروع المقدم من طرف المستفيد^(٥):

(١) قرقر مجدي، صندوق للزكاة لمواجهة البطالة، www.alarabnews.com، يوم: ٢٠١٣/٣/٥.

(٢) ينظر: موقع بنك البركة، 26-2013، <http://www.albaraka.bank.com/fr/>

(٣) مسدور، فارس، الوقف والزكاة ودورها في دعم الاستثمار ومكافحة البطالة، مقال منشور عبر الموقع الإلكتروني: <http://www.elbaidhaoui.com/madrasa12/index.php/200907-17-14-03-01-2010->

(٤) هواري عامر، دور صندوق الزكاة في الحد من البطالة، مداخلة في إطار الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، المنعقد يومي ١٥ و ١٦ نوفمبر ٢٠١١م، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، ص ١٣، ١٤. بن عزة، هشام، بوثلجة، عبد الناصر، مرجع سابق، ص ٣٢٨.

(٥) سليمان ناصر، عواطف محسن، تجربة الجزائر في تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن-دراسة تقييمية-، المؤتمر العالمي الثاني حول تطوير نظام إسلامي شامل، المنعقد في ١١ أكتوبر ٢٠١١م، الخرطوم، السودان، ص ١٥.

١- إذا تعلق الأمر بمشروع تشغيل الشباب والصندوق الوطني للتأمين على البطالة:

يسلم بنك البركة للشباب شهادة تثبت أن لديه رصيذا بمبلغ مساهمته الشخصية كليا أو جزئيا وقسط التأمين اللازم، وتكاليف دراسة الملف حسب الحالة، أو بالمبلغ اللازم في حالة التمويل المختلط (بينه وبين الوكالة) على أساس عقد القرض الحسن، أو التزام بدفع مستحقات التمويل المشروط من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة. يستكمل الشاب إجراءات الحصول على شهادة التأهيل لدى الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب أو لدى الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في ولايته.

يتقدم الشاب لدى بنك البركة لاستكمال إجراءات الحصول على القرض التكميلي اللازم حسب الحالة وهذا بعد حصوله على شهادة التأهيل من الوكالة الوطنية لدعم الشباب، أو من الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.

٢- إذا تعلق الأمر بالتمويل المصغر

- يستدعي المستحق في هذه الفئة إلى بنك البركة لتكوين ملف وفق الإجراءات المعمول بها.
- يوقع المستحق القرض الحسن.
- يتولى البنك التسديد المباشر للمورد دون أن يسلم المال نقدا للمستحق.
- يمكن أن يقدم البنك تمويلا تكميليا إن احتاج المشروع المصغر لذلك وفق الإجراءات المعتمدة لديه^(١).

٣- إذا تعلق الأمر بالمؤسسات الغارمة:

- تقترح اللجنة الولائية قائمة بأسماء هذه المؤسسات.
- يستدعي المشرفون عليها إلى البنك لتقديم الوثائق الإثباتية اللازمة.
- يحدد بنك البركة حاجتها ومدى قابليتها للانتعاش.
- تغطي ديونها كليا أو جزئيا على سبيل القرض الحسن، ولا يمكن أن يكون المبلغ مخصصا في أي حال من الأحوال لدفع فوائد البنوك وإنما أصل الدين فقط، أو تعطى ما تحتاجه كليا أو جزئيا على سبيل القرض الحسن، ولكن دون أن تستلم ذلك نقدا، حيث قد يكون ذلك في شكل دفع فواتير أو غيرها حسب تقدير البنك.
- والجدير بالذكر أنّ لبنك البركة السلطة التقديرية الكاملة في تقدير مدى حاجة هذه المؤسسات إلى مساعدة صندوق استثمار أموال الزكاة، وأيضا مدى إمكانية خروجها من أزمتها.

٤- إذا تعلق الأمر بالمشاريع المشتركة:

حيث تكون هذه المشاريع عبارة عن شركات بين بنك البركة وصندوق استثمار أموال الزكاة على أساس دراسات يقوم بها البنك لتحديد حجم ونوعية المشاريع الواجب إنشاؤها في كل ولاية، والتي تهدف عادة إلى توظيف المستحق للزكاة القادرين عن العمل، بحيث تكون هذه المشاريع محل اتفاقيات مستقلة بين البنك والوزارة كلما دعت الضرورة لذلك وتتطور بتطور حصيلة الصندوق.

٥- دعم المشاريع المضمونة من طرف صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يتم ذلك من خلال إيجاد سبل دعم هذه المشاريع التي يضمنها هذا الصندوق، من خلال إجراءات لاحقة تترجم في شكل اتفاقية بين الوزارة وهذا الصندوق، غير أنه حاليا يتم التعامل مع الحالات الواردة حسب وضعيتها وبالتعاون والتشاور مع بنك البركة الذي يعتبر عضوا في صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة^(٢).

والجدير بالذكر، أنّه بعد حصول المشروع على الموافقة من جميع الأطراف يقوم صندوق استثمار أموال الزكاة بتمويل المشروع من خلال المساهمة كليا أو جزئيا وفق ما جاءت به المادة ٩٠٩ من نفس الاتفاقية والتي تنص على:

- تسديد المساهمة الشخصية من صاحب المشروع.

(١) بن رجم، محمد خميسي، مرجع سابق، ص ١٧، ١٨.

(٢) بن رجم محمد خميسي، مرجع سابق، ص ١٨.

- تسديد مصارف التأمين على تمويل لدى صندوق ضمان القروض، وكذا مصاريف مكتب الدراسات المكلف بدراسة جدوى المشروع، أو مصاريف أخرى على سبيل القرض الحسن.

- استثنائيا يمكن منح تمويل تكميلي للمشروع وفق صيغة التمويل المعتمدة من قبل بنك البركة على سبيل الاستثمار. والجدير بالذكر أن صندوق استثمار أموال الزكاة يمكنه أن يتولى تسديد ديون المؤسسات من قبل اللجان الولائية وذلك تفاديا لإفلاسها وحفاظا على مناصب الشغل.

وبذلك، يتم تمويل المشاريع الاستثمارية من طرف صندوق الزكاة وفق الطريقة الآتية^(١):

- تتمتع للمستفيد من السلفة بدون فائدة الموجهة لشراء المواد الأولية والتي لا تتعدى مبلغ ٣٠.٠٠٠ دج فترة إعفاء من التسديد تقدر بثلاثة أشهر على أن تسدد السلفة على ٠٤ أقساط، وفق جدول زمني محدد على مدة ١٢ شهرا.

- بالنسبة للتمويل الثنائي (بنك-مستفيد) فتمنح للمستفيد فترة إعفاء أقصاها ستة أشهر بعدها تسدد السلفة البنكية على أقساط في مدة أقصاها ٥ سنوات وحسب جدول زمني يحدده البنك.

- بالنسبة للتمويل الثلاثي (بنك- وكالة- مستفيد) فتسدد السلفة كآآي:

- نسبة ٧٠% الخاصة تسدد على أقساط، بعد مدة إعفاء أقصاها ١٢ شهرا حسب جدول زمني محدد في مدة أقصاها ٥ سنوات.

- بعد ٣ أشهر من تسديد سلفة البنك يقوم المستفيد بتسديد السلفة بدون فائدة المقدرة بـ ٢٠.٥% أو ٢٧% على ١٢ قسط في مدة ٣ سنوات وحسب جدول زمني محدد.

والجدير بالذكر أنه يتم تسيير ومتابعة القرض الحسن عن طريق اتفاقية تعاون وقعت عليها وزارة الشؤون الدينية والأوقاف مع بنك البركة الجزائري، أساسها أن يكون البنك وكيلا تقنيا في مجال استثمار أموال الزكاة. وتخضع القروض الحسنة الممنوحة لتقدير لجنة القرض الحسن التي تشكل للفصل في الأمر، بعدما يتم التأكد من جدية الأسباب المطلوب لأجلها القرض مع إعطاء الأولوية للأكثر احتياجا، وفي حدود ميزانية الصندوق مع تحديد حد أقصى للقرض^(٢).

المطلب الثاني: الصعوبات العملية التي تواجه صندوق الزكاة والتدابير الواجب إتباعها لتفعيل دوره الاقتصادي في مجال محاربة البطالة:

أولا: الصعوبات التي يواجهها صندوق الزكاة في الجزائر: يواجه صندوق الزكاة الجزائري صعوبات كثيرة نظرا لتجربته الحديثة، ولعل أكبر المشاكل التي تواجهه تتمثل في^(٣):

- صعوبة تفعيل عمل صندوق الزكاة، وكسب ثقة المزمكين التي تشكل أهم رهان لإقناعهم بضرورة دفع الزكاة إلى الصندوق.

- ارتباط حصيلة الزكاة لدى الجزائريين بمناسبة عاشوراء، حيث تكون حصيلة الزكاة في هذه المناسبة مرتفعة بالمقارنة مع أشهر السنة المتبقية.

- نقص الجدية في التوعية الإعلامية ذات الانتشار الواسع لتحسيس أفراد المجتمع بمهام صندوق الزكاة ومدى فعاليته في الحد من الظواهر الاجتماعية.

- سوء الفهم وقلة الوعي من قبل دافع الزكاة للطريقة الجديدة المنظمة لجباية الزكاة والمثلة في صناديق الزكاة؛

^(١) ينظر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، -06-11-11-33-، http://www.angem48.com/ar/index.php?option=com_content&view=article&id=194:2012dz.com/ar/index.php?catid=42:2012

^(٢) بزواية، عبد الحكيم، مرجع سابق، ص ٩٦. بن رجم، محمد خميسي، مرجع سابق ص ٣٩.

^(٣) قاسمي، السعيد، لعويجي، عبد الله، "دور الزكاة في الحد من مشكلة البطالة"، مداخلة في إطار الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، المنعقد يومي ١٥ و ١٦ نوفمبر ٢٠١١م، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، ص ١٠.

- غياب الحملات التحسيسية لإظهار الدور الفعال الذي تلعبه صناديق الزكاة في الحد من مشكلة البطالة؛
- غياب العمل الجماعي التطوعي في مجال الحملات التعريفية للمساهمة في تنمية موارد صندوق الزكاة من خلال تنظيم محاضرات وندوات تحسيسية؛

- غياب التخطيط الإعلامي لصندوق الزكاة، حيث تعاني صناديق الزكاة من قلة مواردها بسبب توزيع الزكاة بالطرق التقليدية من قبل مأنحيتها ومن هنا يبرز دور التخطيط لهذه المؤسسات؛
- ضعف البرنامج الترويجي الزكوي الذي هو فعل تواصل مع الجمهور لأجل تبادل المعلومات والتفاعل المشترك مع مشاكل المجتمع قصد التأثير في سلوكيات ومواقف الأفراد والجماعات في اتجاه تنمية الروح الزكوية والنهوض بقيم المجتمع؛
- عدم استخدام التكنولوجيا الحديثة في جمع الزكاة وتبسيط طرق الدفع، حيث أن تبسيط طرق الدفع من شأنه أن يسهل دفع الزكاة والصدقات للصندوق.

ثانيا: التدابير الواجب إتباعها لتنفيذ الدور الاقتصادي لصندوق الزكاة في مجال محاربة البطالة: يعتبر صندوق الزكاة من بين المشاريع الجديدة بالاهتمام نظرا للدور الذي يؤديه في القضاء على الكثير من المشكلات التي يواجهها المجتمع، والتي تعتبر مشكلة البطالة واحدة منها، لذا كان لا بد من إرساء بعض الأدوات للرقابة على نشاطه، وتقديم بعض الأدوات العملية لتنفيذ دور صندوق الزكاة في الحد من مشكلة البطالة.

١- أدوات الرقابة على نشاط الصندوق: لما كانت الأهداف التي يصبو صندوق الزكاة إلى تحقيقها تتمثل في^(١):
- الدعوة إلى أداء فريضة الزكاة باعتبارها ركن أساسي من أركان الإسلام وإحياءها في نفوس المسلمين وتعاملاتهم؛
- جمع المساعدات والهبات والتبرعات وأموال الصدقات النقدية؛
- توزيع أموال الزكاة على الجهات الشرعية؛
- توعية وإعلام أفراد المجتمع والجهات المختصة بطرق جمع الزكاة وكيفية توزيعها بالوسائل الإعلامية المختلفة.
لذا كان لا بد من إيجاد أدوات لرقابة نشاط هذا الصندوق لتحقيق أهدافه ومن هذه الأدوات ما يأتي^(٢):
- لكل مواطن ولكل هيئة الحق في الاطلاع على مجموع الإيرادات المتأتية من جمع الزكاة، وكيف يتم توزيعها، وذلك عن طريق التقارير التفصيلية التي تنشر في كل وسائل الإعلام؛
- وضع القوائم التفصيلية تحت تصرف أي هيئة أو جمعية للإطلاع على قنوات صرف الزكاة؛
- نشر الأرقام بالتفصيل على موقع الوزارة على الانترنت؛
- اعتماد نشرية صندوق الزكاة كأداة إعلامية تكون في متناول كل الجهات والأفراد؛
- لا بد على المركزي أن يساعد الجهاز الإداري للصندوق في الرقابة على عمليات جمع الزكاة، وذلك بإرسال القوائم أو نسخها منها إلى لجان المداومات المختلفة على كل المستويات.
- يتم المساهمة في الحد من البطالة من طرف صندوق الزكاة بطريق التمويل غير الربحي للمشاريع الاستثمارية، وهذا من خلال نظام القرض الحسن.

- الفلسفة التي تبني عليها صندوق الزكاة ترمي إلى تخصيص قسط من أموال صندوق الزكاة لتمويل المشاريع الصغيرة، التي يمكن للشباب العاطل عن العمل الاستفادة منها على شكل قروض مالية حسنة-بدون فائدة- في إطار التمويل غير الربحي، يعيدونها فيما بعد إلى الصندوق لتكون عبارة عن وقف يستغل كأداة للاستثمار والتنمية باستمرار.

^(١) شعور، حبيبة، " دور الزكاة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية-دراسة مقارنة بين صندوق الزكاة في الجزائر وديوان الزكاة في السودان-، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد الخامس، العدد الأول، جامعة أم البواقي، الجزائر، جوان ٢٠١٨م، ص ١٨٥. بلعيد، حياة، دولي سعاد، صندوق الزكاة الجزائري كأداة مكتملة للصناعة المالية الإسلامية الصندوق القطري كنموذج للنجاح، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول (منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية)، المنعقد يومي ٥ و ٦ ماي ٢٠١٤م، جامعة سطيف، الجزائر، ص ٦.
^(٢) شعور، حبيبة، المرجع السابق، ص ١٨٦.

٢- بعض الاقتراحات العملية الواجب توافرها لتفعيل دور صندوق الزكاة في الحد من مشكلة البطالة: تتمثل هذه الاقتراحات في^(١):

أ- توعية المواطنين بأهمية مشروع صندوق الزكاة ودوره: وذلك من خلال:
* مشاركة جميع وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمقروءة (إذاعة، تلفزيون، جرائد) من خلال الندوات والحلقات التي يديرها المختصون في مجالات الشريعة والاقتصاد والمالية لأنّ المشروع يهم الجميع، ويعطي لها الوقت الكافي والشرح الوافي لكي يفهم المواطن أبعاد المشروع وأهميته؛
* إعطاء أهمية أكبر للمساجد للقيام بعملية التوعية والتحسيس بأهمية المشروع؛
* إقامة الندوات والملتقيات من طرف المختصين دائما وذلك في الجامعات، والثانويات، ودور الثقافة والمؤسسات الاقتصادية.

ب- تفعيل عملية الجمع والتوزيع لأموال الزكاة: من خلال:
* التركيز في الحملة الإعلامية على أصحاب الأموال؛
* تنظيم لقاءات دورية لمسؤولي القطاع والوالي مع كبار المزكين؛
* اعتماد نشرية دورية عن صندوق الزكاة كأداة إعلامية تكون في متناول الجهات والأفراد؛
* تحويل مبالغ شهرية لبعض الفئات الفقيرة من أموال الزكاة، مع إصدار بطاقات الزكاة لكل من هذه الفئات تكون سنوية قابلة للتجديد متى استدعت الضرورة ذلك؛
* مراسلة مدراء البريد والمواصلات عبر مختلف ولايات الوطن للتعاون الكامل مع الصندوق، وذلك بإلغاء كافة الرسوم والحقوق البريدية مثل: رسم إرسال الحوالات... الخ؛
* أما بالنسبة للحالية الجزائرية القاطنة بالخارج يفضل وضع موقع على شبكة الانترنت مع إمكانية الدفع عن طريق استعمال بطاقات الائتمان البنكية من أجل دفع مستحقات الزكاة.

ج- زيادة الدعم المادي من الدولة لإنجاح المشروع:
حيث أنّ نجاح مشروع بهذا الحجم وبهذه الأهداف التي يطمح إلى تحقيقها بحاجة إلى سيولة مادية وذلك من أجل تنظيم الملتقيات والندوات وإعداد الدراسات الخاصة بالصندوق وإنجاز الملصقات الإشهارية.

د- من حيث الهيئة المشرفة على نشاط الصندوق:
* يجب أن تكون الهيئة القائمة عليه مستقلة غير تابعة للإدارة أو الهيئات وذلك لأنّ الواقع أثبت عدم ثقة الأغنياء والفقراء على السواء في الكثير من الجهات الرسمية؛
* يجب أن تكون الهيئات المحلية أو اللجان المكلفة بجمع وتوزيع الزكاة محل ثقة من طرف المواطنين؛
* يجب أن تتكفل كل لجنة محلية تحصيل الزكاة بمهمة الزكاة على غير ما هو معمول به الآن حيث يتم إرجاع المبالغ المحصلة إلى الصندوق الولائي؛

* يجب الانتقال من مرحلة عدم الوضوح إلى الدراسة الدقيقة والشفافية والعمل بالقوانين الناظمة للصندوق؛
* تفعيل دور اللجان المسجدية؛
* تعميم صناديق الزكاة المسجدية على باقي المساجد المتواجدة على تراب الوطن؛
* اشتراك عدد أكبر لهيئات المجتمع المدني والجماعات المحلية في هيئة إدارة الصندوق لإعطائه أكثر مصداقية.
وبذلك، يمكن القول بأنّه لو توافرت الإرادة السياسية في الدولة لتمكن صندوق الزكاة من تحقيق الآفاق التي يتطلع إلى تحقيقها من خلال تطبيق آلية القرض الحسن ومن هذه الآفاق^(٢):

(١) ينظر: عمران عبد الحكيم، غزي محمد العربي، مرجع سابق.

(٢) قيشوش، عمر، مرجع سابق، ص ٢١٨.

- امتصاص أكبر عدد ممكن من البطالة؛
- إحداث مشاريع نوعية تفوق القروض المصغرة؛
- إحداث ديناميكية فعالة في الحركة الاقتصادية والاجتماعية في البلاد.
- إقامة علاقات التبادل والتعاون مع الهيئات والمؤسسات الوطنية والأجنبية التي تنشئ نفس الأهداف بعد موافقة السلطة الوطنية.

- إصدار نشرات ومجلات ووثائق إعلامية تقدم أهداف الديوان.
- السهر على تحصيل مداخيل الزكاة وتحسيس المواطنين وتوعيتهم بأهمية أداء الزكاة كشعيرة دينية وكسب ثقتهم.
- المساعدة على كيفية حساب الزكاة وإبرام العقود والاتفاقيات التي لها علاقة بمجال نشاطه⁽¹⁾.
- واعتبارا لضرورة إعادة الأمر إلى نصابه والتزاما من الدائرة الوزارية بتحمل مسؤولية رعاية تنظيم شعيرة الزكاة في المجتمع لتصبح كأداة فعالة في السياسة المالية للدولة بقصد تنمية التكافل الاجتماعي والتضامن الوطني، فإنها تضع هذا التنظيم بغرض تمكينها من بلوغ الهدف الكبير المتمثل في إنشاء مؤسسة عمومية وطنية وفق مقتضيات التشريع الجزائري المنظم للقواعد العامة لإحداث مثل هذا النوع من المؤسسات المتمثل حاليا في إنشاء الديوان الوطني للزكاة، والذي هو الآن في قيد الدراسة، باعتباره مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويدعي في صلب النص " الديوان " حيث يخضع هذا الأخير للقواعد المطبقة على الإدارة في علاقتها مع الدولة، ويعد تاجرا في علاقتها مع الغير تحت وصاية الوزير المكلف بالشؤون الدينية والأوقاف، ومن مهام الديوان الوطني للزكاة العمل على تسيير الموارد ونفقات الزكاة، ويسعى إلى ترقية تحصيل الزكاة وتوزيعها وفقا لمصارفها الشرعية بما يحقق التراحم والتكافل الاجتماعيين، وبذلك، فهو يتولى المتابعة والتقييم في مجال الزكاة.

وعليه، فإن الزكاة تمثل موردا اقتصاديا هاما ذي أصول كثيرة ومتنوعة في مختلف المجالات الاقتصادية كالزراعة والصناعة والتجارة، وكذلك الخدمات الاجتماعية كالإسكان والصحة والتعليم، والتي تشكل فرصا جديدة لمشاركة القطاع الخاص في التمويل والاستثمار، حيث تساهم موارد الزكاة في كثير من المرافق العلمية والاجتماعية باعتبارها قطاعا اقتصاديا هاما يساهم في وقاية المجتمع من الفقر والحاجة، وهي أداة فاعلة لتحقيق العدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع، ومنحهم فرصا استثمارية من خلال التمويل المنبثق عن صندوق الزكاة، وهذا ما يستلزم مراقبة علمية معاصرة تأخذ بالأساليب التقنية والمناهج الحديثة في توظيف أصولها المالية مبنية على الأسس الشرعية، لترتقي إلى الشفافية والتخطيط وتنمية العنصر البشري في المجتمع سواء القائم على ذلك أو المستفيد.

وبذلك، تسعى الدولة من خلال انتهاج سياسة الزكاة لتحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية سواء على مستوى متغيرات وحركية الاقتصاد الكلي أو على مستوى الاستقرار الاجتماعي، ومكافحة بعض الظواهر الاجتماعية كالبطالة، وهذا من أجل التكفل بحاجيات أفراد المجتمع.

ولعل من أهم الآفاق المستقبلية لصندوق الزكاة الجزائري، إرساء قانون الزكاة، فهناك مشروع تسعى إليه وزارة الشؤون الدينية والأوقاف يقضي بتقنين الزكاة اقتداء ببعض الدول الإسلامية، والتي حققت نجاحات هامة في هذا المجال، وكذا إقامة هيئة الزكاة قائمة بذاتها في الجزائر، أما فيما يخص الضرائب فإنه من آفاق المشروع إحداث تكامل بين مؤسسات الضرائب ومؤسسة الزكاة بإعفاء التجار الذين يدفعون الزكاة من الرسوم الضريبية، كما يسعى الصندوق إلى عقد اتفاقيات مع كل الاتحادات المهنية المتواجدة عبر التراب الوطني للمساهمة في تدعيم أداء الصندوق كالاتحاد العام للمقاولين الجزائريين الخواص منهم والعموميين، والاتحاد العام للصيادين، ومؤسسة (SIM)، باعتبارها أكبر مؤسسة تعمل في مجال الإنتاج الغذائي في الجزائر، وهذا لاستهداف طبقة المزيكين الكبار، وكذا استقطاب جزء من زكاة الجمالية الجزائرية المقيمة بالخارج، وبالتالي زيادة موارد الصندوق للوصول إلى دولة لا يعيش فيها أي محتاج أو فقير، ومن خلال التوزيع الاستثماري الذي يساهم في توجيه أموال الزكاة إلى نشاطات في التنمية

⁽¹⁾ المرجع السابق، ص ٢٢٠.

الاقتصادية وتوفير مناصب الشغل، من خلال مؤسسات صغيرة لخلق إنتاج دائم ومستمر، وبالتالي وضع حد لكل من الفقر والبطالة في الجزائر⁽¹⁾.

خاتمة:

لما كانت الزكاة بهذه الأهمية، ونظرا للدور الكبير الذي تقوم به صناديق الزكاة لتقليص نسبة البطالة في المجتمع، تخلص الدراسة إلى بض النتائج والتوصيات الآتية:

النتائج:

- ثبت بأنّ الزكاة هي الحل الأنجع لحل المشكلات الاقتصادية المعاصرة، والتي فشلت النظم الاقتصادية الوضعية في علاجها.

- للزكاة دور كبير في تقليص نسبة البطالة في المجتمع، وبذلك تساهم في تحويل الفقير من عالة على المجتمع إلى فرد منتج وعامل يساهم في تحقيق الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي.

- تعتبر الزكاة واقيا هاما للمجتمع من الفقر والحاجة باعتبارها أداة فعالة لمنحهم فرص استثمارية من خلال التمويل المنبثق عن صندوق الزكاة الجزائري.

- أثبت الواقع أنّه يمكن للزكاة أن تؤدي وظيفتها الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر وتحقيق نتائج جيدة بعد تطبيقها في شكل منظم عن طريق صندوق الزكاة وهيكله.

التوصيات: في هذا المقام ومن أجل إعطاء المزيد من النجاعة لعمل صناديق الزكاة على المستوى الوطني بصفة عامة في الحد من مشكلات المجتمع وخاصة مشكلة البطالة تسوق الدراسة التوصيات الآتية:

- نشر فقه الزكاة في المجتمع المسلم، عن طريق الدعاية الإعلامية بكافة وسائل الاتصال الحديث؛

- إقامة الآليات المؤسساتية وإتباع الأسس التشريعية لتفعيل الدور الاقتصادي والاجتماعي لصندوق الزكاة في المجتمع الجزائري؛

- تشجيع ودعم الأبحاث والدراسات الأكاديمية حول صناديق الزكاة، والعمل على مساعدة المختصين في تدارك نقائصه وتقديم كافة الاقتراحات المناسبة خاصة فيما يتعلق بالعوامل المساعدة على إنجاحه؛

- العمل على الاستفادة من التجارب الرائدة لبعض الدول العربية والإسلامية في المجال الزكوي مثل إطلاق صيغة جديدة من القرض الحسن، تشبه صيغة المشاريع التأهيلية الموجودة في بعض الدول العربية كالأردن، وتكون بديلا إسلاميا لصيغة القرض المصغر في الجزائر؛

- إعطاء استقلالية أكثر لصندوق الزكاة الجزائري من خلال وضعه تحت إدارة أشخاص من ذوي الخبرة والاختصاص- الديني والاقتصادي- لرفع كفاءة القوى البشرية العاملة في مؤسسات الزكاة، مما يساهم في رسم صورة ذهنية جيدة لدى المواطنين، ومما سيؤثر أيضا على زيادة موارده؛

- ضرورة تطبيق نظام المحاسبة المالية والمحاسبة العمومية على أموال صناديق الزكاة من أجل المحافظة عليها وكسب ثقة المزمكين والمواطنين؛

- توفير الآليات القانونية لمراقبة أعمال صندوق الزكاة وحمايته من الاستغلال غير الرشيد؛

- وضع آلية تمكن الشباب العاطل عن العمل من إعالة أنفسهم طوال حياتهم مما يساهم في تكوين قاعدة إنتاجية منهم.

- وضع خطط وبرامج إستراتيجية للتطبيق المعاصر للزكاة لتساهم مع بقية النظم الإسلامية الأخرى في الاستقرار والأمان الاجتماعي وتحقيق الإصلاح الاقتصادي.

- العمل على إرساء نظام إلزامي للزكاة وإنشاء بنك الزكاة أو هيئة مستقلة للزكاة ذات شخصية معنوية.

⁽¹⁾ فراج، نور الهدى، يعقوب، آسيا، دور صندوق الزكاة في تمويل المشاريع الاستثمارية دراسة حالة صندوق الزكاة بولاية البويرة، مذكرة ماستر، جامعة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، البويرة، الجزائر، ٢٠١٣/٢٠١٤م، ص ١٢٠.

وبذا يكتمل عرض هذا البحث، وهذا جهد الإنسان المقلّ، الذي يعتريه النقص، وتبادر فيه الهفوات، فلا يكاد كتاب يسلم من شيء يطغى به القلم أو يزلّ به الفهم، والإنسان غير معصوم، ويأبى الله العصمة لكتاب غير كتابه، والله أسأل أن يوفقنا لصواب القول والعمل، وأن يجنبنا أسباب الرّيع والزلل، إنّه قريب مجيب لمن سأل، لا يجيب من إياه رجا وعليه توكلّ، وهو الهادي إلى سواء السبيل، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه وتابعيه أجمعين. وآخر دعوانا أن الحمد لله.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

- ١- ابن عابدين، محمد أمين، حاشية ابن عابدين، دار الفكر العربي، بيروت، ١٣٩٩هـ، ج ٢.
- ٢- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد، سنن ابن ماجه، بدون طبعة، بيت الأفكار الدولية، الرياض، بدون تاريخ نشر.
- ٣- أبو عبد الرحمن، محمد ناصر الدين الألباني، مختصر صحيح الإمام البخاري، ط ١، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م، باب كسب الرجل وعمله بيده، (حديث رقم: ٩٧٩)، ج ٢.
- ٤- بزاوية، عبد الحكيم، بن منصور، عبد الله، " تجربة صندوق الزكاة الجزائري كآلية لبعث المشاريع المصغرة ومعالجة مشكلة البطالة"، les cahier du MECAS, N°08 Décembre 2012.
- ٥- البشير، عبد الكريم، الأبعاد النظرية والميدانية للزكاة في مكافحة البطالة والفقير، جامعة الشلف، ملتقى دولي، جامعة البليدة، ٢٠٠٣-٢٠٠٤م.
- ٦- بلعيد، حياة، دولي سعاد، صندوق الزكاة الجزائري كأداة مكتملة للصناعة المالية الإسلامية الصندوق القطري كنموذج للنجاح، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول (منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية)، المنعقد يومي ٥ و ٦ ماي ٢٠١٤م، جامعة سطيف، الجزائر.
- ٧- بن عزة، هشام، بوثلجة عبد الناصر، عرض وتقييم تجربة تمويل صندوق الزكاة الجزائري للمشاريع المصغرة (القرض الحسن) ومدى مساهمتها في الرفع من مستويات التشغيل والحد من البطالة، مجلة العلوم الإدارية والمالية، جامعة الوادي، الجزائر، المجلد ٠٢، العدد ٠١، جوان ٢٠١٨م.
- ٨- بن يمينة، فاطيمة الزهراء، بن مصطفى، ريم، دور صندوق الزكاة في تمويل المشاريع وفق آليات القرض الحسن دراسة حالة "صندوق الزكاة لولاية عين تموشنت-الجزائر"، مجلة الأفاق للدراسات الاقتصادية، الجزائر، العدد السادس، مارس ٢٠١٩م.
- ٩- السراحنة، جمال حسن أحمد عيسى، مشكلة البطالة وعلاجها-دراسة مقارنة بين الفقه والقانون-، ط ١، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، بيروت، ٢٠٠٠م.
- ١٠- سليمان ناصر، عواطف محسن، تجربة الجزائر في تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن-دراسة تقييمية-، المؤتمر العالمي الثاني حول تطوير نظام إسلامي شامل، المنعقد في ١١ أكتوبر ٢٠١١م، الخرطوم، السودان.
- ١١- شعور، حبيبة، " دور الزكاة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية-دراسة مقارنة بين صندوق الزكاة في الجزائر ودويان الزكاة في السودان-، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد الخامس، العدد الأول، جامعة أم البواقي، الجزائر، جوان ٢٠١٨م.
- ١٢- صالح، صالح، صندوق الزكاة، مجلة رسالة المسجد، عدد خاص، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، ٢٠٠٥م.
- ١٣- عمران عبد الحكيم، غزي محمد العربي، " برامج التمويل الأصغر ودورها في القضاء على الفقر والبطالة"، ورقة مقدمة ضمن الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والتسيير، مخبر الاستراتيجيات والسياسات الاقتصادية في الجزائر، جامعة المسيلة، يومي ١٥-١٦-٢٠١١م.

- ١٤- غزالي، عمر، سلاوتي، حنان، استثمار أموال صندوق الزكاة من خلال "القرض الحسن"، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، العدد السادس، ديسمبر ٢٠١٢م.
- ١٥- فراج، نور الهدى، يعقوب، آسيا، دور صندوق الزكاة في تمويل المشاريع الاستثمارية دراسة حالة صندوق الزكاة بولاية البويرة، مذكرة ماستر، جامعة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، البويرة، الجزائر، ٢٠١٣/٢٠١٤م.
- ١٦- قاسمي، السعيد، لعويجي، عبد الله، "دور الزكاة في الحد من مشكلة البطالة"، مداخلة في إطار الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، المنعقد يومي ١٥ و ١٦ نوفمبر ٢٠١١م، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر.
- ١٧- قرقر مجدي، صندوق للزكاة لمواجهة البطالة، www.alarabnews.com، يوم: ٢٠١٣/٣/٥.
- ١٨- قشوش، عمر، أثر تطبيق الوقف والزكاة على المالية العامة في الجزائر خلال الفترة (٢٠٠٠-٢٠١٦)، أطروحة دكتوراه، جامعة أبو بكر بلقايد، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، تلمسان، الجزائر، ٢٠١٧/٢٠١٨م.
- ١٩- كعيوني، الزبير، كيف تواجه صناديق الزكاة العمولة الاقتصادية، مؤسسة الزكاة في الوطن العربي-دراسة تقويمية لتجارب مؤسسات الزكاة ودورها في مكافحة الفقر، ط١، عمان، الأردن، ٢٠١٠م.
- ٢٠- لعمارة، جمال، الزكاة وتمويل التنمية المحلية، مداخلة في إطار الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات- دراسة حالة الجزائر والدول النامية، المنعقد يومي ٢١ و ٢٢ نوفمبر ٢٠٠٦م، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ومخبر العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر.
- ٢١- محمد، عبد الحليم عمر، أساليب التمويل الإسلامية للمشروعات الصغيرة، بدون طبعة، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، مصر، بدون تاريخ نشر.
- ٢٢- المرسي، السيد حجازي، الزكاة والتنمية في البيئة الإسلامية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، جامعة الإسكندرية، مصر، م١٧، ع٢، ٢٠٠٤م.
- ٢٣- مسدور، فارس، استراتيجية استثمار أموال الزكاة، مجلة رسالة المسجد، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر، العدد ٥١، سنة ٢٠٠٣م.
- ٢٤- مسدور، فارس، الوقف والزكاة ودورها في دعم الاستثمار ومكافحة البطالة، مقال منشور عبر الموقع الإلكتروني: <http://www.elbaidhaoui.com/madrassa12/index.php/200907-17-14-03-01-2010->
- ٢٥- مسدور، فارس، مخاطر القرض الحسن من صناديق الزكاة، دون تاريخ نشر.
- ٢٦- مسلم، أبو الحسين النيسابوري، صحيح مسلم، بدون طبعة، بيت الأفكار الدولية، الرياض، سنة ١٩٩٨م.
- ٢٧- هواري عامر، دور صندوق الزكاة في الحد من البطالة، مداخلة في إطار الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، المنعقد يومي ١٥ و ١٦ نوفمبر ٢٠١١م، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر.
- ٢٨- الهيتي، عبد الرزاق، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، بدون طبعة، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٦م.
- ٢٩- يوسف مسعداتي، تاحنوت خيرة، الزكاة والمتغيرات الاقتصادية، ملتقى دولي جامعة البليدة، ٢٠٠٣-٢٠٠٤م.

<https://www.marw.dz/index.php/2015-03-24-13-19-40/10-2010-01-05-08-27-32.html>

- <https://www.marw.dz/index.php/2015-03-24-13-19-40/10-2010-01-05-08-27-32.html>

- موقع الإذاعة الجزائرية: 07/10/2018 - 14:52 www.radioalgerie.dz

- موقع بنك البركة، 2013، <http://www.albaraka.bank.com/fr/>-<http://www.angem48&Itemid=136-57-19-12-05-17&catid=42:2012>